

548

من وزير المالية  
إلى

الموضوع: حول تطبيق أحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015  
المرجع: مكتبكم الوارد علينا بتاريخ 22 مارس 2016

تبعاً لمكتبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه المتضمن طلبكم معرفة هل تؤخذ بعين الاعتبار المصاريف المتعلقة باقتناء محل معد للسكنى ( مصاريف التسجيل، مصاريف المحاماة، مصاريف النقابة، مصاريف التقسيم، مصاريف تسجيل العقار بإدارة الملكية العقارية...) لاحتساب كلفة الاقتناء المنصوص عليها بالفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 والمحددة بـ200.000 دينار، يشرفني إعلامكم أن كلفة الاقتناء المذكورة والمحددة بـ200.000 دينار تتكون من ثمن اقتناء المسكن بما في ذلك الأجزاء التابعة (حدائق، دهاليز، مستودعات...) والأجزاء المستقلة (مخازن، مرابض السيارات...) حتى وإن كانت موضوع عقود منفصلة.

وبالتالي، وفي الحالة الخاصة لا تؤخذ بعين الاعتبار لاحتساب كلفة اقتناء المسكن المصاريف موضوع مكتبكم.

وتقبلوا، سيدي فائق عبارات الاحترام والتقدير.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

المدير العام للدراسات

والتشريع المالي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي